

Distr.: General
28 September 2021
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ رقم 2016/744 **

أ. ت. وآخرون (تمثلهم المحامية ستيفاني موتز) بلاغ مقدم من:

الأشخاص المدعى أنهم ضحايا: أصحاب الشكوى

الدولة الطرف: سويسرا

14 تشرين الأول/أكتوبر 2016 (تاريخ الرسالة الأولى) تاريخ تقديم الشكوى:

الترحيل إلى الاتحاد الروسي؛ وخطر التعرض للتعذيب المسائل الموضوعية:

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 14 تموز/يوليه 2021، وقف النظر في البلاغ رقم 2016/774 بعد أن أعلمتها المحامية بأن أصحاب الشكوى قد مُنحوا تصاريح إقامة ولذلك فإنهم لن يتعرضوا بعد الآن لخطر الترحيل إلى الاتحاد الروسي.

* اعتمده اللجنة في دورتها الحادية والسبعين (12-30 تموز/يوليه 2021).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلخير، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هواوين، وإلفيا بوتشي، وأنا راکو، ودييغو رودريغز - بينسون، ويختيار توزمحمدوف، وبيتر فيديل كيسنغ.

